

الدر المختار

بقوله صلى الله عليه وسلم الولاء لحمه كلحمه النسب (وإذا ترك) المعتقد (أب مولاه
وابن مولاه فالكل للابن) وقال أبو يوسف للأب السدس (أو) ترك (جده) أي جد مولاه (
وأخاه فهو للجد) على الترتيب المتقدم (وقال بينهما) كالميراث وليس هنا عصة بغيره
ولا مع غيره لقوله صلى الله عليه وسلم ليس للنساء من الولاء إلا ما أعتقن الحديث